للابهام ولم يقل لفظا ما نصبا كلفظا ما جر لينبه من اول وهلة على ان الكلام
في المتصل الا الجر ومن خواصه قوله للرفع والنصب والجر ان قيل لم عرفا هنا
ونكر في ما ياتي في قوله والفا ولم لم يكن الكل معارفا او نكرات ليسلم من
عطف النكرة على المعرفة والعكس واجيب بان هذا من الجمال المعجز وهو من
محاسن الايجاز فانه نبه بذلك على جواز هذا الامر والدليل على ذلك
قصد ذلك التنبيه عدم التعرض لما ذكر في باب العطف قوله صلح جرنا
والجار والمجرور قبله معموله وفيه تقديم معمول الخبر الفعلي على المبتدا
وهو جائز عند البصريين اذا كان ظرفا كما هنا وان لم يجز تقديم عامله
وقولهم جواز تقديم المعمول يؤذن بجواز تقديم العامل امر غالبي ويجوز جعل
الجار والمجرور خبرا وجملة صلح حالا من الضمير في الخبر وفيه الفصل بين
العامل والمعمول باجنبي وهو جائز عند الرضي والتقديم على كلا الاعرابين
مفيد للحصر في الاحوال الثلاثة او الصلاحية فيها الا بحصر الاحوال الثلاثة
فيها فلا حاجة للتقييد المذكور في الشرح وقول بعض الافاضل على هذا الاحتمال
اي الثاني يكون التقديم للحصر فمن عليه البا وهم فاحتياج الشارح للتقييد فيه ح
المذكور واما على الوجه الاول فلا حصر ولا حاجة الى ذلك التقييد ناشئ
عن سهو وجل من لا يسهو قوله صلح بفتح اللام وضمها قوله بالفاعلية
الاولى منه قول المراد به رفع بالفعل لان العامل هو الفعل والفاعلية مقتضى
فيمكن حمل البا على السببية قوله الا انها البستنا فيها بمعنى وحده هذا
صحيح بالنسبة لما ذكره من المثال لا مطلقا لانها تكون بمعنى وحده في نحو قولك
عجبا زيد من كونه مسافرا او كونه خالدا ومن يدعهم وفنا لجميع الهنا
وهي في محل رفع في الاول ونصب في الثاني وجر في الثالث ولك ان تقول وقوع البا
في ما ذكره في محل رفع عارض نشا من كون الفاء يطلب اسما وخبرا والكلام
فيما هو مستتر بين الثلاثة بطريق الاصالة قوله فما لي رفع بارز كالي

اذا اتصلت

اذا اتصلتا بالافعال كما في مثاله واما نحو الضاربان والضاربون فالالف والواو حرفان
والفاعل مستتر لان اسم الفاعل اسما في الافعال الحرف في الاسما قوله وهو
ماله وجود في اللفظ ولو بالقوة فيدخل الضمير المحذوف والفرق بين المستتر
والمحذوف ان المحذوف لفظ موضوع يمكن النطق به بخلاف المستتر كما افاده
الشنواني قوله وهو ما ليس كذلك اي سواء كان واجب الاستتار او جايزه
لان العرب لم تضع للمستتر بقسميه لفظا بل اكتفوا بالتعبير عنه بلفظ
البارز قوله اي للنصب ولا الجر هذا الحصر مستفاد من تقديم الخبر على المبتدا
لان تقديم ما حقه التاخير يفيد ذلك قوله وجوبا او جوازا اي استتارا ذا وجوب
وجوبا او جوازا او حاله كونه واجبا او جايزا والاول اولى لما علمنا غير مرة
ولا يصح ان يكون تمييزا او الا كان محولا عن الفاعل فيلزم ان يكون الموصوف بالاستتار
الوجوب والجواز وليس كذلك قوله هو الذي لا يخلفه ظاهر اي لا يصح ان
يخلفه ويقع موقعه قوله وهو الرفع بأمر الواحد خرج المرفوع بأمر الواحد
او الاثنين او الجماعة فانه بارز لا مستتر وكالامر النهي نحو لا تفعل واما نحو
اسكن انت وزوجك فانت تاكيد لا فاعل قوله مبدو بهمزة المتكلم اي مذكور
لانه اذا حذف انفصل الضمير لتعذر الاتصال بالمحذوف وفي كقوله اذا انا لم اطعن
اذا الخيل كرت وكذا يقال فيما بعده قوله او نا المخاطب نحو اذ تقضي فتهمل
ان نكون التا في مثال المصنف الغائبة فهند تشكر بل هو اولى ليكون
مثالا للمستتر جوازا ايضا قوله او بفعل استثنا قال بعضهم انما وجب الاستتار
بعدها لانه واقع موقع الا فكما لا يظهر الضمير بعدها لا يظهر بعدها
وهو عائد على البعض المفهوم من الكل السابق او غيره مما ياتي في باب
الاستثنا قوله او بافعل التفضيل نظر بعضهم بان افعل التفضيل يرفع الظا فيه
هر في مسالة الكحل كما سياتي واجيب بان هذه في ما ذكر في النطق الغالب
احواله وهو ما عدا ذلك قوله او باسم فعل ليس بمعنى الماضي اي بعضه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)